

بحار الأنوار

[126] لاحد فيه شئ، وكان عندهما مصدقا، قال: فخرجا من عنده وهما يقولان: إن له مالا (1) !. 36 - كا: علي، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن بريد بن معاوية قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: بعث أمير المؤمنين عليه السلام مصدقا من الكوفة إلى باديتها، فقال: يا عبد الله انطلق وعليك بتقوى الله وحده لا شريك له، ولا تؤثرن دنياك على آخرتك، وكن حافظا لما ائتمنتك عليه، مراعيًا (2) لحق الله فيه، حتى تأتي نادي بني فلان، فإذا قدمت فانزل بمائهم من غير أن تخالط أبايهم، ثم امض إليهم بسكينة ووقار حتى تقوم بينهم فتسلم (3) عليهم، ثم قل لهم: يا عباد الله أرسلني إليكم ولي الله لأخذ منكم حق الله في أموالكم، فهل الله في أموالكم من حق فتؤدوه (4) إلى وليه؟ فإن قال لك قائل: لا فلا تراجع، وإن أنعم لك منهم منع فانطلق معه من غير أن تخيفه أو تعده إلا خيرا، فإذا أتيت ماله فلا تدخله إلا بإذنه فإن أكثره له، فقل: يا عبد الله أتأذن لي في دخول مالك؟ فإن أذن لك فلا تدخله دخول متسلط عليه فيه، ولا عنف به، فاصدع المال صدعين، ثم خيره أي الصدعين شاء، فأيهما اختار فلا تعرض له، ثم اصدع الباقي صدعين (5)، ثم خيره فأيهما اختار فلا تعرض له ولا تزال كذلك حتى يبقى ما فيه وفاء لحق الله تبارك وتعالى في ماله (6)، فإذا بقي ذلك فاقبض حق الله منه، وإن استقالك فأقله، ثم اخلطهما (7) واصنع مثل الذي صنعت أولا حتى تأخذ حق الله في ماله، فإذا قبضته فلا توكل به إلا ناصحا.

(1) فروع الكافي (الجزء السادس من الطبعة

الحديثة) 440 وفيه: إن له لمالا. (2) في المصدر: راعيا. (3) في المصدر: وتسلم (4) في المصدر: فتؤدون. (5) الصدع - بكسر الصاد -: نصف الشئ. (6) في المصدر: من ماله. (7) في المصدر: ثم اخلطها.